الحديث الصحيح وأثره في التّشريع

للأستاذ عبد الصمد العاقل

قبل ان نأخذ انفسنا بدراسة الحديث الصحيح واثره فى التشريع الاسلامي يجمل بنا أن نمهد لهذا الموضوع بجولة سريعة فى رحاب القرءان الكريم نتجلى من خلالها مكانته السابقة بين مصادر هـذا التشريـع . ونستشف فيها أسلوبه فى صياغة مبادئه وقواعده . ثم نحـدد الصلـة القائمة بينه وبين ما صح من سنة النبي عليه السلام ثم نمضي فى بيـان الدور الذي تنهض به ازاء كتاب الله عز وجل والوظيفة التي تضطلع بها فى مجال ذلك التشريع لنأخذ بعد ذلك فى معالجة موضوعات فى شيء مـن التفصيـل .

فالقرءان الكريم وحي الله انزله على عبده ورسوله سيدنـا محمد صلى الله عليه وسلم ليحمل الى كل قلب آمن به نورا والى كـل نـفس اطمأنت اليه هداية . والى كل صدر وعاه شفاء . والى كل مجتمع ترسم سبيله أمنا وسلاما ، وهو الدستور الذي وضعه الله لعباده . كي ينهـج لهم بأحكامه سنن معاشهم ومعادهم . ويشق أمامهم بتعاليمـه الطريـق السوي لرقيهم وازدهارهم . فيمضوا بمصالحهم فى ضوئه وسناه الى كل افق كريم ، ومن ثم كان القرءان الكريم الدليل الاول لشريعة الله والمصدر الاساسي لاحكامه الخالدة والحجة القائمة على عباده الى يوم الدين . ولانه دستور ملة . ونظام دولة . ومنهج حياة وتنزيل رب العالمين ، كان أغنى الدساتير العالمية قديمها وحديثها واوفاها بتحقيق أصح صور السعـادة النفسية والسمو الاخلاقي والرقي المادي والمعنوي للآخذين به فى كـل جيل وعصر ، وفى كل بيئة ومصر ، دون أن يتسامى احد منهم الى مجاراته فى البيان أو يقدر على مصاولته فى الاعجاز او يجرؤ على مواجهته بالنقد،

أو تعقبه بالتمحيص ، او مراجعته بالحذف ، او ملاحقته بالزيـــادة ، او معارضته بالبديل ، او اعادة النظر فيه بالتغيير او التبديل اعظاما لشأنه وايمانا بعلو كعبه واستغناء به عن كل ما وضعه الناس للناس .

ولما كان من شأن هذا الدستور أن يتم فى كنفه تنظيم حياة المنضوين تحت لوائه تنظيما يكفل أطراد نموهم الاجتماعي وتطورهم الحضاري فقد صبت مبادئه واصوله فى قالب فريد فى تركيبه ودقة صوغه ونسجت على منوال فذ فى رحابة أسلوبه . وسماحة قصده حتى يتسع لكـــل ظـــرف طارىء ، أو مناسبة عارضة تاركا للمبلغ الاعظم صلى الله عليه وسلـــم أن يصدر من البيانات التفسيرية ، والاحكام التوضيحية ، ما يكشف للافهام عن مراد الله فى خلقه ، ويحدد المسار الآمن لعباده فيما يضطربون فيـــه من شؤون الحياة .

بعث الله رسوله بكتابه الكريم ليبلغه الى الناس أجمعين ، ويبيـــن لهم ما احتوى عليه من خير ، ويرشدهم الى الحق الذي رسم لهم طريقه، فكان عليه السلام المبلغ الصادق ، واللسان الناطق ، والمبين الحكيـــم ، فقد تولى عليه السلام تجلية مقاصده والكشف عن علومه ومعارفه ، كمـا تولى تفصيل مجمله وتقييد مطلقه وتخصيص عامه . وربما ذهب فى البيان الى ما لم يتناوله كتاب الله عز وجل مما يدخل فى نطاق مهمته الربانيـــة كرسول هو أدرى بما تلقاه عن ربه ، واوسع علما بأبعاده واهدافه ، واشد حرصا على حمايته من ذوي الاهواء المضلة ومن المواريـــث الدخيلـــة المسمومة ، سبيله فى ذلك صلى الله عليه وسلم قول يتخاطب به أصحابه معبرا فيه عن قصده ، او فعل يوضح لهم به مراده ، او موقف يدل منـــه على الرضا عن فعل صدر من أصحابه فى حضرته أو بلغه عنهم فيقرهـــم عليه برضاه عن ذلك الفعل وسكوته عليه .

فهذه الممارسات الثلاث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمـــا يرجع الى البيان هي التي يعبر عنها بالسنة أو بالحديث الشريف . وهي التي تحدد طبيعة العلاقة القائمة بين السنة والكتاب . فهي أشبه بالصلة القائمة بين القانون الاساسي المنظم للاحوال العامـــة فى مجتمـــع مـــن المجتمعات وبين المراسيم والقرارات المفسرة لمواده المحددة لاهدافه.

ومن هنا يتضح أن دور الحديث في ميدان التشريع دور خطير يتمثل أساسا في تبيان حقيقة الدين واحكام الشرع سواء فيما يرجع الى العقيدة من ايمان واسلام . أو الى العبادة من صلاة وصيام وزكاة وحج . لان القرءان قد اكتفى في ذلك الاصول العامة والقواعد الكلية في ايجاز معجز ومحكم . أما التفاصيل والكيفيات والهيئات والمقادير فقد كانت من مهمة الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهكذا فيما يرجع الى المعاملات وغيرها من الامور التي تعرض للناس في حياتهم وفيما ينبغي أن تكون عليه علاقة بعضهم ببعض فقد تصدى الحديث الشريف الى بيانها بواسطة أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم أو افعاله أو تقريراته ، مصداقا لقول الله عز وجل : « وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » وهكذا كانت السنة هي الاصل الثاني من أصول التشريع الاسلامي .

والله الذي اصطفى نبيه للرسالة وحمله الامانة . عصمه من الزلل فيما بلغه عن ربه من قرءان وفيما نطق به من قول أو صدر عنه من فعل او اقر عليه أصحابه من السنة . لان كل ذلك من عند الله : « وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى » ولذلك أوجب طاعته وقرنها تعالى بطاعته ، فقال عز وجل : « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول » وقال كذلك : « من يطع الرسول فقد أطاع الله » ، وحذر الله من مغبة المخالفة لنبيه عليه السلام بقوله : « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم » ، ونبه عباده الى أن يكونوا عند أمر الرسول ونهيه : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » وأقسم الله لرسوله ألا يكون المؤمنون مؤمنين حقا حتى يرتضوه حكما فيما بينهم وأن يتلقوا حكمه بغاية الاذعان الذي لا تكلف فيه ولا تصنع ، وانما هو نابع عما انعقد عليه القلب من ولاء وتسليم ، فقال تعالى : « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما » .

وحينما نريد تحديد مفهوم السنة والحديث ينبغي ان نستشير المظان اللغوية والعلمية لنرجع منها بما يفيدنا في هذا المجال .

فالسنة تطلق في اللغة على الطريقة ويراد بها عند العلماء كل ما يؤثر عن الرسول من قول او فعل او تقرير عند ما تنسب اليه عليه السلام .

أما الحديث فينطلق في اللغة على ما يقع التخاطب به وينقل بالصوت أو الكتابة ، فاذا ما أضيف الى الرسول فقيل مثلا هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كان المراد ما أثر من اقواله فقط ، فلا يقال لفعله أو تقريره انه حديث فيكون حينئذ أخص من السنة . وذهب فريق من العلماء الى أن الحديث مرادف للسنة وليس أخص منها .

والعلماء يقسمون الحديث باعتبار سنده الى ثلاثة أقسام :

1) متواتـــــر .

2) مشهـــــور .

3) خبر آحاد .

فالاول ما تناقلته ألسنة جمع من الرواة في كل عصر بدأ من عصـر الصحابة تحيل كثرة أولئك الرواة وتباعد مواطن اقامتهم أن يتواطئوا على الكذب ، وهذا القسم قطعي الثبوت فيفيد العلم اليقيني ويجب العمل به.

فاذا لم يبلغ رواته من الصحابة حد التواتر ، ولكنه تواتر في عهـد التابعين ، فهو المشهور ، وهذا القسم يفيد ظنا قريبا من اليقين لكونـه قطعي الثبوت عن الصحابي ويجب العمل به .

واما خبر الآحاد فهو ما رواه عدد لا يرقى الى درجة التواتـر لا في عهد الصحابة ولا في عهد التابعين . وقد ذهب العلماء في مجال الاخذ به مذاهب مختلفة يمكن ايجازها في الآتي :

1 ـ قال الظاهرية انه يفيد العلم ، وقد اختار هذا القول ابن حزم في الاحكام واحتج له طويلا .

2 ـ وذهب المعتزلة والخوارج قاطبة الى أنه يفيد الظن ولا يفيد علما مقطوعا به لما فيه من احتمال الخطا والوهم والكذب ، ولهذا لا يعتمد

به في اثبات عقيدة أو ايجاب عمل ، اذ لا عمل الا عن علم لقول الله تعالى : « ولا تقف ما ليس لك به علـــم » .

3 ـ وقال الآمدي وابن الحاجب : « ان خبر الواحد اذا ما احتفت به قرينة أفاد العلم بواسطة تلك القرينة لا بنفسه » وقد اختار هذا القول ابن السبكي فى كتابه « جمـــع الجوامـــع » .

4 ـ ويرى الاستاذ أبو اسحاق الاسفراييني وابن فورك أن الخبر اذا كان مستفيضا أفاد العلم النظري .

5 ـ وذهب أبو بكر ابن القفال الى أن خبر الواحد يفيـــد العلـــم الظاهر . وقد ناقش الامام الغزالي هذا الرأي فى « المستصفى » مناقشة مفيدة بعد ان حلله تحليلا واضحا .

والحق الذي لا يعول على غيره أن خبر الاحاد يفيد العلم والعمـــل جميعا دل على ذلك الكتاب والسنة والاجماع .

فمن الكتاب قول الله عز وجل فى سورة التوبة : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعـوا اليهـــم لعلهم يحذرون » .

فالفرقة فى الآية يراد بها الثلاثة فأكثر والطائفة تصـــدق بالواحـــد والاثنين فهي جزء من الفرقة ، ومن ذلك أن الله أمر بتشكيل واحد أو اثنين للخروج من كل فرقة تضم ثلاثة أفراد من أجل التفقه فى الدين ومن أجل الانذار بعد العودة ، فدل ذلك على صحة اخذ العلم عن خبر الآحاد ، ودل بالتالي على وجوب العمل بـــه .

وقوله تعالى فى سورة الحجرات : « يا أيها الذين آمنوا ان جاكـــم فاسق بنبا فتبينوا » فأمر الله فى هذه الآية بالتأكيد مـــن صحة خبـــر الفاسق يدل على أن خبر الواحد الثقة لا يحتاج فى قبوله الى التأكد مـــن صحته . ومن السنة ما ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلـــم كان يرسل رسله الى الملوك فى مختلف الامصار لدعوتهم الى دين الاسلام ، كما كان

يبعث برسله الى الآفاق لنشر الدعوة الاسلامية وبيان احكام هذا الدين فقاموا بذلك وهم فرادى ، من ذلك :

ا) ما رواه الطبراني فى المعجم الكبير عن المسور بن محزمة قال: « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ان الله بعثني رحمة للناس كافة ، فأدوا عني رحمكم الله » فبعث ابن حذافة الى كسرى ، وبعث سليط ابن عمرو الى هوذة بن علي صاحب اليمامة ، وبعث العلاء بن الحضرمي الى المنذر ابن ساوى صاحب هجر ، وبعث عمرو بن العاص الى جيفر وعبد ابني الجلندى ملكي عمان ، وبعث دحية الكلبي الى قيصر، وبعث شجاع ابن وهب الاسدي الى ابن ابي شمر الغساني ، وبعث عمر بن امية الضمري الى النجاشي فرجعوا جميعا قبل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم غير عمرو بن العاص » .

فالحديث يدل على ان خبر الآحاد يفيد العلم والعمل معا .

ب) وما رواه البخاري فى صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه الى اليمن : « انك ستأتي قوما أهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم أن يشهدوا ألا الاه الا الله وأن محمداً رسول الله فان هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لك بذلك فاخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد الى فقرائهم فان هم أطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم أموالهم . واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب » .

قال الامام النووي فى شرح مسلم « فى هذا الحديث قبول خبر الواحد ووجوب العمل به » .

ج) وما رواه الشيخان عن انس بن مالك ، قال : « كنت اسقي ابا طلحة الانصاري وأبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب شرابا من فضيخ ـ وهو تمر ـ فجاءهم آت فقال : « ان الخمر قد حرمت » فقال أبو طلحة: « يا أبا أنس قم الى هذه الجرار فاكسرها » قال أنس : « قمت الى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى انكسرت » وهذا لفظ البخاري .

وفى رواية الشيخين : « فو الله ما سئلوا عنها ولا راجعوها بعـــد خبر الرجل » .

قال النووي فى شرح مسلم فيه العمل بخبر الواحد وان هـــذا كان معروفا عندهم .

والاحاديث الدالة على قبول خبر الواحد ووجوب العمل به كثيـــرة منبثة فى كتب السيرة وكتب الحديث .

ومن الاجماع ما روى أن أبا موسى الاشعري رضي الله عنه استأذن على سيدنا عمر رضي الله عنه ثلاثا فلم يأذن له . فرجع فاستدعاه عمـــر ولامه فاستشهد ابو موسى الاشعري بحديث الرجوع بعد الاستئذان ثلاثا فقال عمر : « لتأتيني عليه ببينة او لاوجعن ظهرك واجعلك عظة » فشهـــد ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك .

فهذه القصة ونظائرها الكثيرة المنبثة فى كتب الحديث تدل على أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يستوثقون بطلب الدليل والبرهـــان على صحة الخبر ، كما تشكل فى نفس الوقت حجة الاجماع على قبول خبـــر الواحد متى رواه من يوثق بصدقه وعدالته .

ولضمان مجيء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتراط العلماء لصحته ما يأتي :

1) أن يكون متصل الاسنـــاد
2) أن يكون رواته عـــدولا
3) أن يكونوا ضابطيـــن
4) أن يكون متن الحديث خاليا من الشذوذ .
5) أن يكون خاليا من العلل القادحـــة .

وقد تناول العلماء هذه الشروط بالبحث والتمحيص والفوا منهـــا المعيار الدقيق الذي يمكن الدارسين من قياس مـــا ينسب الى الرسول عليه السلام من الاحاديث ووزنها من جميع الجوانب ومعرفة الوضع الذي يجب أن توضع فيه . والحكم الذي ينبغي أن يصدر بشأنها ، ثم نظروا فى الحديث الصحيح فقسموه الى :

1) صحيح لذاته وهو ما نشأت صحته من توافر تلــك الشروط واجتماعهــا فيــه .

2) صحيح لغيره وهو ما صح لامر خارج عنه :

أ ـ اما اشتهار راويه بالصدق والعدالة ولو لم يكن مــن أهــل الحفظ والاتقان لحديث : « لولا اني أشق على أمتي لامرتكم بالسواك عند كل صلاة » فهذا الحديث رواه محمد بن عمر أحد المشهوريــن بالصدق والصيانة مما جعل بعضهم يوثقه ، ولكن سوء حفظه ضعفه عند آخريــن غير أن روايته من طريق آخر صححت اسناده والحقته بدرجة الصحيح .

ب ـ وأما لكونه من الاحاديث التي تلقاها العلماء بالقبول كحديث : « ان الله تعالى قد أعطى لكل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث » فقد روى هذا الحديث اسماعيل بن عياش عن شرحبيل ، واسماعيل بن عياش هذا متكلم فيه مما يحمل على التحفظ ازاء ما يرويه ، ولكن رواية هذا الحديث عن الشاميين قوية خصوصا وان شرحبيل شامي جعلت الناس يتلقونــه بالقبول فحسنه الترمذي لذلك .

ج ـ وأما لكون مقتضاه موضع اجماع كحديــث : « ان المــاء لا لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه » وهو حديث رواه ابن ماجة من طريق رشد بن سعد . قال الحافظ البوصيري فى زوائــد ابن ماجة « ان اسناده ضعيف لضعف ابن رشدين ، فاذا انضــم الى ذلــك اختلاف العلماء فى الاستثناء فيه حصل التردد حينئذ فى الاخذ به ولكن الاجماع الذي حكاه الامام الشافعي وابن منذر والبيهقــي وابن الهمــام المنفي على روايته جعلها رواية صحيحة .

د ـ وأما لكون الحديث جاء موافقا للقرءان أو لقاعدة اصوليــة : كحديث « لا رضاع الا ما كان فى الحولين » ففي هذا الحديث كلام مــن جهة اسناده ولكن موافقته لقول الله عز وجل « والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين » جعلت هذا الحديث صحيحا .

وكالحديث الذي رواه مكحول عن ابي هريرة رضي الله عنه « الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برا كان او فاجرا ، والصلاة واجبة عليكم خلف

امام برا كان او فاجرا » قال الدارقطني : « ان مكحولا لم يلق أبا هريــرة ــ اى فهو منقطع ــ وفيه مع ذلك كلام فى رجاله لكنه لما كان موافقــا فى مضمونه للقاعدة الشرعية « ان كل من صحت صلاتـــه لنفسه صحـــت لغيره » فقد اعتبر هذا الحديث حينئذ صحيحا .

وفى موضوعنا جوانب مفيدة يقتضي استقصاؤه أن تلم بها فى شيء من التحقيق المستوعب والاسافة الشاملة ، كالبحث فى رواية المبتـــدع وذكر اسماء المتبدعة الذين روى الشيخان أو احدهما عنهم ثـــم الاشارة الى اتجاهات العلماء واختلاف وجهات نظرهم فى الاحتجاج برواية المبتدع ثم استقراء أصح الاسانيد وتتبع آراء العلماء ومواقفهم من مختلف الرواة . ثم التصدي لدراسة تاريخ التصنيف فى الصحيح منذ كان الحديث غيــر مدون فى عهد الصحابة والتابعين مع بيان العوامل التي دعت الى ذلـــك التصنيف ، ثم دراسة تراجم الامام البخاري دراسة نقدية فاحصـــة على اعتبار انها فن مستقل جدير بالبحث والتمحيـــص . ثم ايضـــاح شرط الامامين ، البخاري ومسلم ومعرفة طبقات الرواة عن راوي الاصل مـــن خلال استنكاره مداركهم ومراتبهم الفكرية والنفسية وشرح معنى قولهم : « على شرط الشيخين » ثم بيان المدلول « المعلق » كمصطلـــح فنـــي لرجال الحديث توطئة لمعرفة حكم معلقات الشيخين ثم البحث عمـــا اذا كان فى صحيحي الامامين حديث ضعيف وبيان حكم المروي عنها من حيث افادة الجزم ، ثم القول فى المستخرجات عليها وايضاح موضوح المستخرج وشرطه وفوائده مع الاستطراد الى المستدركات وتحديد مفهوم المستدرك ثم الكلام بعد ذلك على بقية كتب الصحـــاح وعـــرض الاقسام السبعـــة بالصحيح ثم تحديد الموقف الحاسم الذي ينبغي اتخاذه حينمـــا نقـــع ــ ضمن ما يروى من أجزاء الحديث وغيرها ــ على حديث صحيح الاسناد ولكنه غير موجود فى الصحيحين ولا هو منصوص عليه فى غيرهما مـــن المصنفات المعتمدة المشهورة ثم شرح الطريقة التي ينبغي الجرى عليها فى النقل من الكتب المعتمدة مع بيان المراد من بعض المصطلحات التقنية الواردة فى تلك الكتب كالصحيح والثابت والجيد وابراز الفرق بينها عند أهل الحديث فى ضوء التمثيل الموضح لكل منها ثم الوقوف عند أقسام الثابت وتحديد مجال الآخذ به ثم سره الكتب التي يبنـــى عليها الفقـــه الاسلامي فى قائمة مرتبة حسب اولويتها بالتعظيم ثم بيان فضل الاسناد وأهميته وعرض أقوال الائمة فى وجوب العمل بالثابت ثم بحث موضـــوع

الافتاء بما صح من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهل يجـوز الافتاء بضد لفظ النص مع ايراد ما قاله العلماء فى ذلك وتحليله ومناقشته ثم الاشارة أخيرا الى ضرورة العناية بمطالعة كتب الحديث ودراستهـا وتنور ما اشتملت عليه من أحكام وما تضمنته من عظيم النفع .

هذه بحوث لها ــ اتصال وثيق بما نحن بسبيله من دراسة للحديث الصحيح وأثره فى التشريع الاسلامي وهي بحوث مفيدة جدا لمن يريـد بلوغ الشأو فى استيفاء هذا الموضو واستيعابه على نسق متكامل .

ولكننا حجزنا القلم فيها هنا عن وجهه اجتزاء منـا بالاشارة دون التفصيل واكتفاء بالعرض دون التحليل ليتخذ منها الدارسون سبيلهم فى البحث ، الراغبون فى الاستقصاء ، والله ولي التوفيق .